

نظام رقم (١١٥) لسنة ٢٠١٥

المادة ١- يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام رخص وبطاقات الاستيراد والتصدير لسنة ٢٠١٥) ويقرأ مع النظام رقم (١١٤) لسنة ٢٠٠٤ المشار اليه فيما يلي بالنظام الأصلي وما طرأ عليه من تعديل نظاماً واحداً ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٢- تعديل الفقرة (أ) من المادة (٤) من النظام الأصلي بإضافة عبارة (لا يقل رأس المالها عن خمسة آلاف دينار وأن) بعد عبارة (في سجل الشركات أو السجل التجاري على أن).

المادة ٣- تعديل المادة (١٣) من النظام الأصلي باعتبار ما ورد فيها الفقرة (أ) منها وإضافة الفقرة (ب) إليها بالنص التالي :-

بـ- تستثنى البضائع المستوردة للمؤسسات المسجلة في المناطق التنموية من الحصول على بطاقة مستورد .

2010/10/20

عبد الله الثاني ابن الحسين

رئيس الوزراء	نائب رئيس الوزراء	نائب رئيس الوزراء
وزير الدفاع	وزير التربية والتعليم	وزير الخارجية وشئون المغتربين
الدكتور عبد الله النسور	الدكتور محمد محمود الذنيبات	"محمد ناصر" سامي جودة
وزير الداخلية	وزير الزراعة	وزير البيئة
سلامة حماد	وزير المياه والري بالوكالة	الدكتور طاهر الشخشير
وزير المالية	وزير الطيران العام	وزير العمل
الدكتور خليف الخوالدة	الدكتور عاكف الزعبي	الدكتور نضال مرضي القطايس
وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء ووزير العدل بالوكالة	تطوير القطاع العام	وزير الطاقة والثروة المعدنية
الدكتور أحمد زيادات	الدكتور حميدي الفايزة	الدكتور ابراهيم حسن سيف
وزير دولة لشؤون الاعلام	وزير الشؤون البلدية	وزير الصحة
الدكتور محمد حسين المؤمني	المهندس وليد المصري	الدكتور علي النحطة حياصات
وزير الشؤون السياسية والبرلمانية	وزير الاشغال العامة والاسكان	وزير الثقافة
دولة خالد الكلافة	المهندس سامي هلسة	الدكتورة لانا محمد مامكع
وزير الارشاد	وزير الأوقاف	وزير الارشاد
وزير العدل	وزير الشؤون	وزير العدل
الدكتور هايل عبد الحفيظ داود	والشؤون وال المقدسات الاسلامية	وزير العدل
سلامة النعيمات	الدكتور خالد الكلافة	الدكتور سلامة النعيمات